



# سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات





توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد ،"السياسة" ) لجمعية شراكة (ويشار إليها فيما بعد "الجمعية" ) على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الاخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسته واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو اخطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها . تهدف هذه السياسة الى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم الى ان القيام بهذا الامر آمن ومقبول ولاينطوي على أي مسؤولية .



## النطاق :

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

## المخالفات :

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.



# المخالفات

- ١ / السلوك غير القانوني ( بما في ذلك الرشوة او الفساد )
- ٢ / سوء التصرف المالي (بما ذلك ادعاء النفقات الكاذبة ،إساءة الاشياء القيمة ،وعمليات غسيل الاموال او دعم لجهات مشبوهة )
- ٣ / عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية )
- ٤ / إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة ،إخفاء أو غتلاف الوثائق الرسمية )
- ٥ / عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة
- ٦ / الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية .
- ٧ / التلاعب بالبيانات المحاسبية
- ٨ / سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية .
- ٩ / انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الاخلاقي .
- ١٠ / مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه



## البلاغات

الضمانات :

تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن مخالفات و ضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك .وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن اية مخالفة .

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة :

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه . لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ ،إلا أنه يجب ان يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية .

يتم تقديم البلاغ خطياً(وفق النموذج المرفق) عن طريق

البريد الإلكتروني :

[info@women-future.org.sa](mailto:info@women-future.org.sa)



### إقرار أعضاء المجلس واعتماد السياسة

	أ.جهيرالبخيت		أ.مدى الغامدي		د. غريبة الطويهر
	أ.ساره الجويسر		أ.أشجان القحطاني		أ.موضي المشاري
			أ.وفاء الهتلان		أ.شريفة عسيري



## نموذج الابلاغ

معلومات مقدم البلاغ : ( يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته )

الاسم : .....

الدور الوظيفي : .....

الادارة : .....

رقم الهاتف : .....

البريد الإلكتروني : .....

معلومات صندوق البريد : .....

معلومات مرتكب المخالفة : .....

الاسم : .....

الدور الوظيفي : .....

الإدارة : .....

رقم الهاتف : .....

البريد الإلكتروني : .....



# نموذج الابلاغ

## التفاصيل

طبيعة ونوع المخالفة : .....

تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها: .....

مكان حدوث المخالفة : .....

بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة : .....

أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة : .....

أية معلومات أو تفاصيل أخرى : .....

تاريخ تقديم البلاغ: .....

التوقيع: .....





## نموذج الإبلاغ

معلومات الشهود :

(إن وجدوا . وبالإمكان إرفاق ورق إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد )


..... الاسم :

..... الدور الوظيفي :

..... الإدارة :

..... رقم الهاتف :

..... البريد الإلكتروني :





جمعية نساء المستقبل  
Future Women Association